وزير التعليم العالي لـ«الوطن»: لمساعدة الطلاب في تحصيلهم العلمي وتخفيف الأعباء المادية عليهم وعلى أسرهم

الرئيس الأسد يصدر قانوناً بإحداث «الصندوق الوطني للتسليف الطلابي» يتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري

سليمان: الإعانات والقروض معفاة من الرسوم والطوابع والبدلات

١٥ ألف طالب يحصلون على قروض قيمتها تتجاوز ٧ مليارات سنوياً

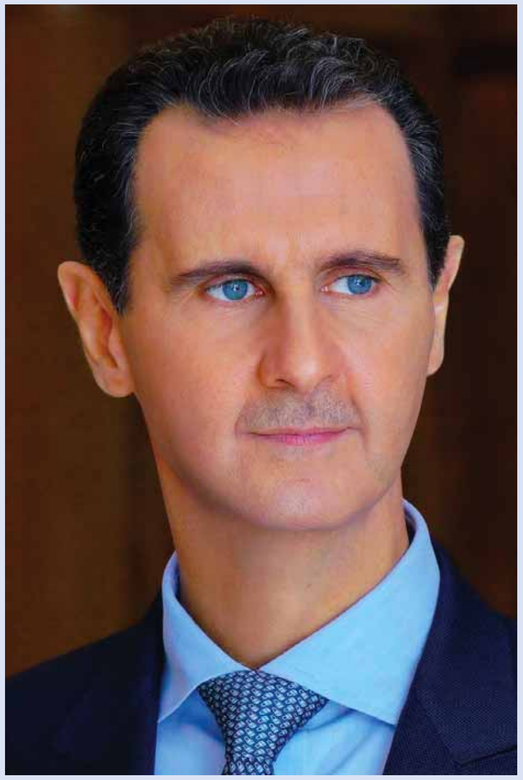

فادي بك الشريف

أصدر الرئيس بشار الأسد القانون رقم ١٦ للعام ٢٠٢٣ الذي ينص على إحداث هيئة عامة تسمى «الصندوق الوطني للتسليف الطلابي» تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري حيث تحل الهيئة الجديدة محل الهيئة العامة لصندوق التسليف الطلابي المحدثة بموجب المرسوم التشريعي رقم ٥٣ لعام ١٩٧٩.

ويعفى بموجب أحكام هذا القانون جميع الطلاب المقترضين من الهيئة العامة لصندوق التسليف الطلابي من غرامات القروض المستحقة بكل أنواعها بتاريخ نفاذ هذا القانون على أن تسدد هذه القروض خلال مدة ستة من تاريخ صدوره.

ويعد جميع العاملين الدائمين في الهيئة العامة لصندوق التسليف الطلابي منقولين حكماً مع شواغرهم إلى الهيئة المحدثة بموجب أحكام هذا القانون بأوضاعهم وفئاتهم وأجورهم ذاتها، ويحتفظون بقدمهم المؤهل للترفيع المقبل ويستمر جميع العاملين المنتدبين والمؤقتين والمتعاقدين والموسمين بأوضاعهم الحالية وفق القوانين النافذة.

وبموجب المرسوم، يجوز بقرار من الوزير بناء على اقتراح المجلس إحداث فروع للصندوق في المحافظات، على أن يتولى إدارة الصندوق كل من المجلس والمدير العام.

ويتقاضى أعضاء المجلس تعويضاً مقطوعاً عن حضور كل اجتماع قدره ٢٥ ألف ليرة من اجتماعات المجلس على ألا يتجاوز سنوياً ١٠٠ ألف ليرة، ويجوز زيادة المبالغ الواردة بقرار من مجلس الوزراء بناء على اقتراح الوزير ووزير المالية.

ويجتمع المجلس بدعوة من رئيسه مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل، وكلما دعت الحاجة لذلك، وتكون اجتماعات المجلس قانونية بحضور أغلبية الأعضاء بمن فيهم الرئيس، وتتخذ القرارات بأغلبية أصوات الحاضرين وفي حال تساوي الأصوات يرجح جانب الرئيس.

ويتولى المجلس اعتماد سياسات وإستراتيجيات الصندوق وخططه وبرامجه، واعتماد مشروع الموازنة السنوية للصندوق، والتصديق على التقارير الدورية المقدمة من المدير العام، وإقرار مشروع الأنظمة المالية والمحاسبية والعمليات المصرفية للصندوق، والتصديق على الحسابات الختامية السنوية للصندوق، وقبول الهبات والوصايا والتبرعات والإعانات وفق أحكام القوانين والأنظمة النافذة، إضافة إلى التعاقد مع خبراء ومستشارين لتطوير عمل الصندوق، وتحدد أجورهم وتعويضاتهم بقرار من الوزير بناء على اقتراح المجلس، ولا تخضع هذه التعويضات للسقوف المحددة في القوانين والأنظمة النافذة.

هذا ويعين المدير العام بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على اقتراح الوزير، بحيث يعد المدير العام مسؤولاً عن إدارة وسير العمل في الصندوق وفق أحكام القوانين والأنظمة النافذة ويمثل الصندوق أمام القضاء والغير، ويكون عاقداً للنفقة وآمراً للتصفية والصرف، ويتولى بوجه خاص مهام إعداد خطط وبرامج الصندوق ومتابعة تنفيذ الخطط والبرامج المعتمدة من المجلس بما يكفل تحقيق النتائج المطلوبة، وإعداد مشروع الموازنة السنوية للصندوق، وإعداد التقارير الدورية عن عمل الصندوق والتقرير السنوي المتضمن الوضع المالي والإداري والفني للصندوق، إضافة إلى إعداد مشروع النظام المالي والمحاسبي والعمليات المصرفية للصندوق وعرضه على المجلس، وإعداد الحسابات الختامية السنوية للصندوق، والتطوير المستمر لكوادر الصندوق وأنظمته لضمان القيام بالمهام المطلوبة على نحو فعال.

وبموجب المرسوم تعفى القروض الطلابية والإعانات والوثائق المتعلقة بها من الرسوم والطوابع والبدلات المترتبة عليها.

كما يحدث طابع خاص بالصندوق باسم «طابع التسليف الطلابي» قيمته ألف ليرة سورية يخصص ريعه لدعم أنشطة الصندوق، بحيث تحدد مطارح استخدام الطابع عند طلب التسجيل السنوي في الجامعات الحكومية والمعاهد العليا والمعاهد التقانية والجامعة الافتراضية والمؤسسات التعليمية الخاصة لمرحلة ما بعد الدراسة الثانوية، وعند طلب الحصول على السكن الجامعي، وعند طلب الحصول على شهادات التخرج في الجامعات الحكومية والمعاهد العليا والمعاهد التقانية والجامعة الافتراضية والمؤسسات التعليمية الخاصة لمرحلة ما بعد الدراسة الثانوية.

كما يحدد عند طلب التسجيل في الدراسات العليا ودراسات التأهيل والتخصص في الجامعات الحكومية والمعاهد العليا والجامعة الافتراضية والمؤسسات التعليمية الخاصة لمرحلة ما بعد الدراسة الثانوية، و-عند طلب معادلة شهادات المعاهد والشهادات الجامعية (إجازة- دبلوم – ماجستير- دكتوراه)، وعند طلب الحصول على المصدقات أو كشوف العلامات بمختلف أنواعها، وعند طلب تصديق أي وثيقة أو كشف علامات أو شهادة أو مصدقة أو قرار في الجامعة أو المعهد أو الوزارة، وعند طلب التسجيل في المفاضلات بجميع أنواعها (تعليم عام – مواز – مفتوح – افتراضي – دراسات عليا – دراسات تأهيل وتخصص – معاهد – مدارس تمريض – جامعات خاصة).

ويحدد أيضاً عند تقديم طلبات الاشتراك في المسابقات والإعلانات للإيفاد أو التعيين في الوزارة والجهات التابعة لها، إضافة إلى جميع الطلبات التي تقدمها الجامعات الخاصة من أجل الموافقة على (تجهيزات أو مواد أو وسائط نقل، إحداث اختصاص أو كلية، زيادة مساحة الجامعة، زيادة الطاقة الاستيعابية، تعديل الخطة الدراسية، تعديل الأنظمة، معادلة الشهادة لأعضاء الهيئة التعليمية والعاملين في الجامعة)، وعند التقدم للاشتراك في المناقصات وطلب عروض الأسعار المعلن عنها من مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي.

ويحدد شكل الطابع ومواصفاته وآلية استيفائه بقرار من الوزير بعد موافقة وزير المالية.

وتوضع بموجب المرسوم الإيرادات المذكورة آنفاه في حساب مستقل في أحد المصارف العامة يحدده المجلس لتشمل الأموال التي ترصدها الدولة سنوياً في الموازنة العامة، وفوائد الأموال المودعة في الحساب، وفوائد أو عمولات القروض التي يقدمها الصندوق للطلاب، والتبرعات والهبات والإعانات وفق القوانين والأنظمة النافذة، ورسم سنوي من الطلاب المسجلين في الجامعات والمعاهد الحكومية والخاصة مقداره (٢٠٠٠) ألفا ليرة سورية، وربع طابع التسليف الطلابي، ونسبة لا تزيد على ١ بالمئة من الموارد الذاتية للجامعات سنوياً تحدد بقرار من الوزير بناء على اقتراح مجلس التعليم العالي، وأي إيرادات أخرى تسمح بها القوانين والأنظمة النافذة، على أن يتم تحريك الحساب المذكور في الفقرة (أ) من هذه المادة من المدير العام ومحاسب الإدارة مجتمعين.

ويصدر الهيكل الوظيفي للصندوق متضمناً الملاك العددي بمرسوم، ويكون للصندوق موازنة مستقلة بفرع خاص ملحق بموازنة الوزارة تدخل في الموازنة العامة للدولة بكامل نفقاتها وإيراداتها.

وفي تصريح لـ«الوطن» أكد وزير التعليم العالي والبحث العلمي بسام إبراهيم أن القانون يهدف إلى مساعدة الطلاب في استكمال تحصيلهم العلمي في الجامعات والمعاهد بمختلف الاختصاصات، من خلال تقديم قروض شخصية وشهرية ميسرة ما يخفف من الأعباء المادية المترتبة على هذا التحصيل عليهم وعلى أسرهم، علماً أن القروض الطلابية التي يقدمها الصندوق والإعانات والوثائق المتعلقة بها معفاة من الرسوم والطوابع والبدلات المترتبة عليها.

وأضاف الوزير: حالياً يمنح الطلاب في الكليات النظرية والمعاهد قروضاً شهرية قيمتها ٥٠ ألف ليرة، وللكليات التطبيقية ٦٠ ألف ليرة، كما تقدر قيمة القرض الشخصي ٣٠٠ ألف ليرة، مع إمكانية زيادة هذه القروض مستقبلاً من خلال دراسة الموضوع من كل الجوانب في مجلس إدارة الصندوق.

ولفت إلى أن القانون يتضمن إحداث هيئة عامة ذات طابع إداري يتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري مقرها دمشق ولها فروع للصندوق في المحافظات.

وكشف وزير التعليم أنه يتم سنوياً بشكل وسطي منح قروض شهرية وشخصية لـ١٥ ألف طالب وطالبة ممن تنطبق عليه الشروط، بقيم إجمالية تتجاوز ٧ مليارات، ولاسيما أن إدارة الصندوق تعلن في كل الجامعات والفروع التابعة عن التقدم لهذه القروض ويتم منحها وإقرارها وفق معايير وأسس واضحة.

وذكر الوزير أن القانون الجديد أعطى مرونة لمجلس الإدارة وحدد الموارد المالية الداعمة للصندوق، مع وجود مجلس إدارة يضم عدداً من الخبراء ذوي كفاءة.

من جانبها نوهت رئيس الاتحاد الوطني لطلبة سورية دارين سليمان بأن للقانون أهمية كبيرة في تأمين مستلزمات الطالب الدراسية، ما يسهم في تخفيف الأعباء المادية عن الطلبة وأسرهم وخلق حالة مساعدة لهم في إتمام تحصيلهم العلمي.

وتقدمت سليمان بالشكر والتقدير للرئيس الأسد على إصدار القانون الذي يأتي في ظروف معيشية صعبة تشوبها وتعرقلها العقوبات الاقتصادية والإجراءات القسرية والحصار وانعكاسات ذلك على الأحوال المعيشية للطلبة وأسرهم.

وأكدت سليمان أن القروض الطلابية التي يقدمها الصندوق والإعانات والوثائق المتعلقة بها ستكون معفاة من الرسوم والطوابع والبدلات المترتبة عليها، لافتة إلى وجود إعفاءات لجميع الطلاب المقترضين من الهيئة العامة لصندوق التسليف الطلابي من غرامات القروض المستحقة بكل أنواعها، مؤكدة أهمية القانون في ضمان تمويل دائم ومستمر للصندوق للتمكن من تحقيق أهدافه.

ضرورة تعديل بعض مواد قانون الإدارة المحلية.. و٥٥ بالمئة من مساحة الغوطة تمت إعادة تشجيرها

نائب محافظ ريف دمشق لـ«الوطن»: اليوم اجتماع لمجالس البلدات لتقييم عملها ومحاسبة المقصرين

محمد منار حميجو

كشف نائب محافظ ريف دمشق جاسم المحمود عن اجتماع يعقد اليوم مع مجالس البلدات لتقييم عملها، على أن يعقد اجتماع لمجالس المدن يوم الأربعاء القادم بعدما تم تأجيل الاجتماع بسبب الحداد على أرواح شهداء الكلية الحربية.

وفي تصريح لـ«الوطن» بين أن اجتماع اليوم سيكون نوعياً باعتبار أنه سيتم تقييم لنسبة المشاريع التي تم إنجازها وبالتالي سيكون هناك محاسبة للمقصرين الذين لم يقوموا بواجباتهم تجاه هذا الموضوع، لافتاً إلى أنه تم توزيع إعانات للمجالس المحلية لإنجاز المشاريع التي لديها وخصوصاً أنه ورد إلى المحافظة إعانات جيدة وتم توزيعها على المجالس المحلية لتنفيذ المشاريع.

وفي السياق رأى المحمود ضرورة أن يكون هناك تعديل لبعض مواد قانون الإدارة المحلية باعتبار أن هناك بنوداً بحاجة إلى التعديل وخصوصاً إعطاء صلاحيات أكثر للمجالس المحلية وأيضاً فيما يتعلق بموضوع المخططات التنظيمية وغيرها من الأمور التي تحتاج إلى تعديل، مشيراً إلى التوصيات التي صدرت عن الجلسة الحوارية التي عقدتها المحافظة منذ شهرين والتي تضمنت العديد من المواضيع المتعلقة في تطوير عمل المجالس المحلية.

وفيما يتعلق بموضوع النقص الحاصل بالموظفين ببعض المجالس المحلية بين المحمود أن وزارة التنمية الإدارية هي صاحبة القرار في فتح الملاكات والمسابقات في هذا الموضوع، مشيراً إلى ضرورة أن تتم معالجة هذا الموضوع باعتبار أن النقص الحاصل من الممكن أن يؤثر في تقديم الخدمات للمواطنين في هذا الموضوع ولذلك لابد من العمل على توسيع الملاكات وإجراء مسابقات لتعيين موظفين جدد يسدون النقص الحاصل في المجالس التي تعاني من ذلك.

وفيما يتعلق بموضوع ترحيل الأنقاض أكد المحمود أنه يتم تخصيص ثلث الإعانات التي تقدم إلى المجالس المحلية لترحيل الأنقاض والنفايات الصلبة، مشيراً إلى أنه منذ عشرين يوماً تم تخصيص حوالي ١,٥ مليار ليرة لترحيل الأنقاض والنفايات الصلبة وبالتالي دائماً يتم تخصيص مبلغ مالي لهذا الموضوع في الإعانات التي تقدم إلى المجالس المحلية.

ولفت إلى أن الوضع الخدمي في المحافظة جيد وأن هناك تحسناً مستمراً في هذا الملف، مشيراً إلى انه يتم العمل على إعادة ريف دمشق إلى ما كان عليه في السابق.

١,٥ مليار ليرة لترحيل الأنقاض والنفايات الصلبة

وبين أن هناك اهتماماً كبيراً بإعادة تشجير الغوطة وتم إطلاق حملة منذ بداية العام الحالي ومنح غرسات مجاناً إلى كل البلديات، كما أنه تم السماح بزرع الأشجار المثمرة، لافتاً إلى أن حالياً تم زرع حوالي ٥٥ بالمئة من مساحة الغوطة، متوقعاً أن السنة القادمة سوف ترتفع النسبة إلى ٨٠ بالمئة، ومشيراً إلى أنه عندما تم تحرير الغوطة لم يكن هناك إلا ١٥ بالمئة من الأشجار.

المشكلة في ارتفاع تكاليف التشغيل بسبب السعر المرتفع

فعاليات طرطوس السياحية: توفير مادة المازوت يتم بيسر وسهولة وسرعة

طرطوس

توقفت شكاوى الفعاليات السياحية والتجارية والصناعية في محافظة طرطوس التي كنّا نسمعها كثيراً بسبب معاناتها الكبيرة في تأمين مادة المازوت لمنشآتها واضطرارها للبحث عن المادة في السوق السوداء لاستمرار عملها وتحولت الشكاوى من موضوع صعوبة تأمينها إلى موضوع ارتفاع سعرها وما يترتب عليه من ارتفاع تكاليف التشغيل ومن ثم اضطرار البعض للتوقف عن العمل.

وجاء توقف الشكاوى المتعلقة بصعوبة تأمين مادة المازوت بعد أن زاد سعرها وتم حصر توزيعها لهم بشركة البوابة الذهبية المرخصة أصولاً حيث تقوم بتأمينها لهم فور الطلب عبر غرفة تجارة وصناعة طرطوس وغرفة سياحة طرطوس وفق آلية عمل محددة متفق عليها فيما بين الشركة وبين مجلسي إدارة الغرفتين حيث يتقدم صاحب الفعالية بتحديد الكمية التي يريدها من المادة عبر الغرفة المنتسب إليها ومن ثم يكلف بتسديد قيمتها في المصرف ويحضر إشعار التسديد ليتم بعد ذلك مخاطبة الشركة باسم المنشأة وعنوانها والكمية التي تريدها مع صورة عن إشعار التسديد حيث تقوم الشركة بإيصال الكمية في اليوم نفسه أو في اليوم التالي عبر مركزها في طرطوس

بالتواصل مع بعض أصحاب المنشآت وسؤالهم عن رأيهم في موضوع تزويدهم بمادة المازوت خلال هذا الصيف من حيث الكمية والسرعة أو عدم السرعة في تلبية طلباتهم وآلية تسديد القيمة وإيصال المادة إليهم والمكيال.. الخ لاسيما بعد تكليف شركة خاصة بتزويدهم بها فكانت كل الإجابات إيجابية لجهة السرعة في تأمين المادة والآلية المتبعة في الطلب والتسديد ولجهة المكيال على حين لم تكن كذلك بالنسبة لسعر المادة.

علي هاشم جديد صاحب مطعم الخواجا السياحي أجاب قائلاً: لم تعد هناك مشكلة في تأمين المادة إنما المشكلة في سعرها المرتفع الذي زاد كثيراً من تكاليف التشغيل عندنا وعند كل المنشآت السياحية.

ويقول جمال سليمان مدير عام فندق رويال: إن هذا الموسم كان مميزاً من حيث الكميات والسرعة بالاستجابة وآلية التسديد عن طريق إيداعات بنكية وليس لدينا أي ملاحظة على موضوع الكيل.

أما عز الدين سلامة صاحب منشأة المسقى السياحية فيقول: نحصل على الكميات المطلوبة بسرعة وبشكل طبيعي –دون أي صعوبة وبعيداً عن أي تقصير أو تلاعب بالكيل –من شركة البوابة الذهبية ومركزها بطرطوس لكن اعتراضنا يتركز على السعر المرتفع جداً بقرار من الحكومة حيث يجب معاملتنا بطريقة أخرى تساعدنا في الاستمرار وزيادة نسبة الرواد كوننا نسدد لخزينة الدولة الضرائب والرسوم ونشغّل الكثير من الأيدي العاملة ويزداد العدد كلما زاد العمل وزادت نسبة الإشغال

ياسر موسى صاحب منشأة «غلاكسي» قال: تأمين مادة المازوت لنا بات يتم بسرعة ويسر وسهولة ودقة فور الطلب في الفترة الأخيرة ما جعلنا نرتاح من التوسط هنا وهناك أو البحث عن المادة في السوق السوداء في بعض الأحيان.

وتمنى موسى تخفيض سعر المادة للتخفيف من تكاليف التشغيل وبما ينعكس بشكل إيجابي على المنشأة وعمالها ورواداها.

بدوره وسام عرنوق صاحب منشأة الشاطئ الأخضر قال: يتم تأمين المادة من الشركة عند الطلب عبر غرفة السياحة لكن المشكلة الأساسية التي بتنا نعاني منها هي سعر الليتر المرتفع جداً والذي سيمنعنا من الاستمرار بالعمل لذلك سوف أتقدم بطلب للتوقف عن العمل أيام الإثنين والثلاثاء والأربعاء من كل أسبوع إذا لم نعامل كقطاع سياحي مثل القطاع الذي يأخذ الليتر بثمانية آلاف ليرة.

وتمنى عرنوق دعم القطاع السياحي نظراً لدوره الاجتماعي والتنموي من خلال فرص العمل التي يؤمنها والضرائب التي يدفعها.